

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧٠ لسنة ١٩٧٧

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية لاستيراد سلع زراعية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٨/٤/١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛
وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الكتاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية لاستيراد سلع زراعية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٨/٤/١٩٧٧ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

مدر برئاسة الجمهورية في ٤ رجب سنة ١٣٩٧ (٢١ يونيو سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

القاهرة - مصر - ١٨ أبريل ١٩٧٧

صاحب السعادة

تحية طيبة وبعد ،

أتشرف بأن أشير إلى الفصل الأول من الاتفاق الموقع بين ممثلى حكومتينا في ٢٦ أكتوبر ١٩٧٦ لبيع فائض الحاصلات الزراعية طبقاً للقانون العام رقم ٤٨٠ وتعديله في ١٤ فبراير ١٩٧٧ وأقترح إدخال تعديل آخر على هذا الاتفاق على النحو التالى :

جزء ٢ بند ١ جدول السلع :

تحت الأعمدة المختصة (١) بالنسبة للقمح / دقيق القمح تخفف ١٦٥,٣ دولار ويضاف ١٥٥,٣ دولار (٢) بالنسبة للذرة / حبوب السورجوم يخفف ١٠,٢٥١,٠٠٠ دولار ويضاف ٢٠,٢,٢٠٠,٠٠٠ دولار .

وتبقى على حالها جميع البنود والشروط الأخرى للفصل ٠٠٠٠ الأول من اتفاق ٢٦ أكتوبر ١٩٧٦ وكذا التعديل الذى تم بشأنه .

وإنى أقترح أن تشغل هذه المذكرة ، وردة بالاستجابة إليها اتفاقاً بين حكومتينا يسرى من تاريخ مذكركم بالرد .

وتفضلوا يا صاحب السيادة بقبول تأييد سامى تقديرى ما

صاحب السعادة

زكريا محمد توفيق عبد الفتاح

وزير التجارة والتمون - القاهرة

ويمكن أن تطلب الوزارة البلجيكية سالفه الذكر من السلطات المصرية أن تمدّها بأى معلومات إضافية لازمة لتأكيد انبساط المدفوعات الخاصة بتصديق العقود مع هدف الاتفاقية .

٣ - سوف ترسل أوامر الدفع مقابل المبالغ بالفرنك بالبلجيكية فيما يتعلق بالمدفوعات المطلوب أدائها كما هو محدد فى العقود سالفه الذكر وذلك عن طريق البنك المركزى المصرى إلى البنك الأهل البلجيكى وكذلك سوف ترسل إليه صورة من الفواتير التى يصدرها المورد من البلجيكين ، وسوف تكون لأرقام الخاصة بالعقود المتعلقة بها مكتوبة فى هذه الفواتير .

سوف أكون شاكراً إذا تفضلتم سيادتكم بتعزيز موافقة سلطاتكم على هذه الأحكام " .

وأتشرف بتعزيز موافقة حكومة جمهورية مصر العربية على المفهوم السابق .

واسمح لى يا صاحب السعادة هذه المناسبة أن أبعث لسيادتك بتأكيد عظيم تقديرى .

د. عبد المنعم القيسونى

نائب رئيس الوزراء

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتاريخ ٢١/١/١٩٧٧ بشأن الموافقة على اتفاقية إتاحة مساعدات مالية بين جمهورية مصر العربية ومملكة بلجيكا والكتب المتبادلة الملحقة بها ، وعلى تصديقى السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٤/٨/١٩٧٧ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

نشر اتفاقية إتاحة مساعدات مالية والكتب المتبادلة الملحقة بها بين جمهورية مصر العربية ومملكة بلجيكا الموقعين فى القاهرة بتاريخ ٢٨/٢/١٩٧٧ ، ويصل بها اعتباراً من ١٣/٨/١٩٧٧

نحريراً فى أول رمضان سنة ١٣٩٧ (١٥ أغسطس سنة ١٩٧٧)

إسماعيل فهمى

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٧٠ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتاريخ ١٩٧٧/٦/٢١ بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية لاستيراد سلع زراعية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٧/٨/٤ ؛ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٧/٨/٤ ؛

قرر :

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية لاستيراد سلع زراعية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٧/٤/١٨ ، ويعمل به اعتباراً من ١٩٧٧/٤/١٨ م
تحريراً في ٧ رمضان سنة ١٣٩٧ (٢١ أغسطس سنة ١٩٧٧)

إسماعيل فهمى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٦٨ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکم التأديبية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛ وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين وكيلًا عامًا للنيابة الإدارية كل من رؤساء النيابة الإدارية من الفئة

(١) السادة :

حافظ لطفى مأمون .

محمد حسن غفیر .

محمد عزت إسماعيل الطهطاوى .

الفاروق السيد عطية .

محمد عز الدين زكى رمضان .

عبد المنعم لبيب مصطفى البرى .

إبراهيم الدسوقى سليمان العراقى .

محمد عزت عبد اللطيف نجما .

عبد المجيد عبد الحميد سالم البرادعى .

محمد عبد الهادى حماده .

محمد عبد الحليم شومان .

محمود محمد فايز . (على سبيل التذكار) .

أمين صالح عزب .

جميل طاهر محمد .

(المادة الثانية)

يعين رئيسًا للنيابة الإدارية من الفئة (١) كل من رؤساء النيابة الإدارية من الفئة (ب) السادة :

صلاح الدين حسن عبد الرازق .

سعد عزيز أرماني .

زكى أحمد تهاى الطويل .

عبد الناصر على عبد الناصر . (على سبيل التذكار) .

وهيب عربان وهبه .

محمود جنيدى على .

عبد الرؤوف عيد المتولى . (على سبيل التذكار) .

حامد توفيق السيد عبد الوهاب .

مصطفى حسن عبادى .

على محمد على عزت .

سمير أحمد تمام همام .

فاروق محمد محمود زكى .

عبد الحى محمد يوسف .

محمود ناصف محمود أبوزيد العاصى .

فاروق فؤاد يوى زكى .

محمد فؤاد سعد عزب .

أحمد فؤاد عبد العزيز سعودى .

حامد عزت المرسى .

محمد سمير غالب مراد .

صبرى محمد سالم الإمام .

محمد شوق محمد زكريا الهريدى .